

على القتل ليلا يوثق وتغيب عن عيان كراوي مما لم يذكره  
**كتاب الاشربة** والقازير والاشربة جمع شراب عتيق من  
 مشرب كل شراب اسكر كثيرا من حر او غيره **حرم**  
**تناوله** وان قل ولم يسكر لاية **اما الخمر** وكلها  
 كل شراب اسكر به حرام وجز مسلم كل سكر حرم  
 وكل حرم حرام ولو كان تناول **لله او اله عطف** ولم  
 يجد غيره لعموم النبي عنه او كان **ودريا وهو**  
 ما سبق اسئل انما اسكر تخننا **على ملتزم تحريمه**  
**مختار عام به وتحريمه ولا ضره** **والحد**  
 اي تناول ذلك لانه صلبه عليه **وهو** كان يحد  
 في الخمر رواه الشيخان وصح الحاكم جز من شرب  
 الخمر جلدوه وقبس به شرب النبي وانما حرم  
 الخليل وحبوبه وان لم يسكر حسا لمادة السادك  
 حرم تقبيل الاجبية والخلوة بها لايضا بها الى  
 الهوى ودخل في التعريف السكران وخرج بالبر  
 لمدة كون فيه اصدان هافا لحد علي من نقصان  
 ببس من سبي وحبون وكافو وثره وخرت  
**وجاهل**

نوع تبيع اي وكلاهما بغير كدر حاسن وعده ٢٠٥  
 من حرم على اكله  
 من شرب الخمر  
 من شرب الخمر  
 من شرب الخمر  
 من شرب الخمر  
 من شرب الخمر  
 من شرب الخمر  
 من شرب الخمر

وجاهله به او تجرمه ان قرب اسلامه او بعد من  
 العلماء ومن شرب بلقة فاسا عما به او تجرمه  
 ان قرب اسكه او صدق استسما ولم يجد غيره  
 وانما حد الخفي تناول النبي وان اعتدله  
 لقوة ادلة تحريمه لان الطبع يدعو اليه يحتاج  
 الى الزجر عنه وخرج بالشراب عين كنج وحشيش  
 مسكر فانه ان حرم تناول خلافا لبعضه لا يدرى  
 ولا ترد الخمر المعقودة والفضش الملبان نظرا  
 لا صلها ويحد بما ذكر **وان جعل الحد به كان حجة**  
**ان يتبع هذ لا يتناول له** **و عطف** **فلا يحد**  
 به وان وجد غيره كما نقله الشيخان على جملة  
 واحتماره السوي في تصحيحه وصح الاذبح  
 وغيره لشيعة تصد التادي وله من زيادة  
 وما نقله الامام على الائمة المختبرين من وجوب الحد  
 لهذا ضعف الراعي في السرح الصغير **ولا يتناول**  
 حال كونه **منسلفا** **بغيره** **كجز** **محي** **وتنقه** **بلا** **استهلا**  
**ولا يتناول** **بمقتن** **وسقوط** **بقهر** **البن** **لان الحد**

١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥  
 ١٥